

Distr.
LIMITED

A/C.3/52/L.11
17 October 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثانية والخمسون

اللجنة الثالثة

البند ١٠٢ من جدول الأعمال

التنمية الاجتماعية، بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة

الأردن، ألمانيا، بنغلاديش، بيلاروس، تركيا، الجزائر، الجمهورية الدومينيكية، السودان، فيجي، كوت ديفوار، كوستاريكا، مدغشقر، المغرب، منغوليا، موناكو، ميانمار: مشروع قرار

توفير التعليم للجميع

إن الجمعية العامة،

إذ تذكّر بأن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(١) والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(٢) واتفاقية حقوق الطفل^(٣) أقرت بأن لكل شخص حقا في التعليم غير قابل للتصرف،

وإذ تذكّر أيضا بقرارها ١٠٤/٤٢ المؤرخ ٧ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٧ الذي أعلنت به سنة ١٩٩٠ سنة دولية لمحو الأمية، وبقراراتها ١٢٧/٤٤ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٩ و ٩٣/٤٦ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩١ و ١٤٣/٥٠ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥ التي دعت فيها إلى مواصلة الجهود الدولية الرامية إلى نشر الإلمام بالقراءة والكتابة،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ١٢٦/٤٥ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٠ الذي دعت فيه إلى تعزيز الجهود الرامية إلى القضاء على الأمية بين النساء من جميع الأعمار،

(١) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣).

(٢) القرار ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١)، المرفق.

(٣) القرار ٢٥/٤٤، المرفق.

وإذ تضع في اعتبارها أن محو الأمية من أهم أهداف الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع^(٤)،

وإذ يساورها بالقلق لاستمرار الفجوة في التعليم بين الجنسين والمتمثلة في كون زهاء ثلثي أممي العالم الراشدين هم من النساء،

واقتناعا منها بأن الإلمام بالقراءة والكتابة، وخاصة محو الأمية الوظيفية والحصول على قسط كاف من التعليم، يمثل عنصرا لا غنى عنه بالنسبة للتنمية ولتسخير العلم والتكنولوجيا والموارد البشرية لتحقيق التقدم الاقتصادي والاجتماعي،

واقتناعا منها أيضا بأن التثقيف في مجال حقوق الإنسان ينبغي، كما شُدد عليه في قرارها ١٨٤/٤٩ المعنون "عقد الأمم المتحدة للتثقيف في مجال حقوق الإنسان"، أن يتجاوز مجرد توفير المعلومات وأن يشكّل عملية شاملة تستغرق مدى الحياة يتعلم أثناءها الأفراد على جميع مستويات التنمية ومن جميع طبقات المجتمع احترام كرامة الآخرين والوسائل والأساليب اللازمة لكفالة احترامها في جميع المجتمعات،

وثقة منها بأن السنة الدولية لمحو الأمية والمؤتمر العالمي لتوفير التعليم للجميع، المعقود في جومتيين، تايلند، في عام ١٩٩٠، قد أديا إلى زيادة الوعي بجهود محو الأمية وتعزيز الدعم المقدم لها، وأصبحتا يمثلان نقطة تحول في النضال من أجل تعميم الإلمام بالقراءة والكتابة في العالم،

وإذ تؤكد أهمية مواصلة وزيادة تعزيز التقدم المحرز منذ إعلان السنة الدولية لمحو الأمية ومؤتمر جومتيين،

وإذ ترحب بإعلان عمّان^(٥)، البيان الختامي لاجتماع منتصف العقد للمنتدى الاستشاري الدولي لتوفير التعليم للجميع، الذي اعتمد في عمّان في حزيران/يونيه ١٩٩٦، والذي أعاد تأكيد ضرورة توفير التعليم للجميع وتعميم فوائده على الجميع،

وإذ تدرك أنه بالرغم من التقدم الكبير المحرز في التعليم الأساسي، ولا سيما في زيادة نسبة الالتحاق بالمدارس الابتدائية، إضافة إلى تزايد التركيز على جودة التعليم، لا تزال هناك مشاكل كبيرة، ناشئة ومستمرة، تحتاج إلى اتخاذ تدابير أكثر فعالية وتضافرا على كل من الصعيدين الوطني والدولي بغية تحقيق هدف توفير التعليم للجميع،

(٤) القرار ١٩٩/٤٥، المرفق.

(٥) A/52/183، المرفق.

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام والمدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة المعنون "تقرير مرحلي عن عملية تنفيذ الأهداف المتصلة بتوفير التعليم للجميع"^(٧)؛

٢ - تحيط علماً مع الارتياح بالقرار ٧/١٩٩٧ الذي اتخذته اللجنة الفرعية المعنية بمنع التمييز وحماية الأقليات بشأن أعمال الحق في التعليم، بما في ذلك التثقيف في مجال حقوق الإنسان؛

٣ - تؤكد مجدداً أن توفير التعليم الأساسي للجميع يشكل شرطاً ووسيلة فعالين لتحقيق الأهداف المتعلقة بالقضاء على الفقر، وخفض نسبة وفيات الأطفال، والحد من زيادة السكان، وتحقيق المساواة بين الجنسين، وكفالة الديمقراطية والسلام والتنمية المستدامة؛

٤ - تقر بالجهود المبذولة في استعراض منتصف العقد للتقدم المحرز في تحقيق الأهداف المتصلة بتوفير التعليم للجميع من أجل تحديد التحديات المستمرة والناشئة وتؤكد ضرورة مواجهة هذه التحديات والتعجيل بالجهود الرامية إلى تلبية الاحتياجات الأساسية للأشخاص من جميع الفئات العمرية، ولا سيما الفتيات والنساء؛

٥ - تناشد جميع الحكومات زيادة جهودها من أجل القضاء على الأمية وتوجيه التعليم نحو تنمية شخصية الإنسان بالكامل وتعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية، على نحو ما أكد عليه إعلان عقد الأمم المتحدة للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، ١٩٩٥-٢٠٠٤؛

٦ - تناشد أيضاً جميع الحكومات مضاعفة جهودها من أجل تحقيق أهدافها الخاصة بتوفير التعليم للجميع عن طريق تحديد غايات أكيدة وجدول زمنية، حيثما أمكن، بما في ذلك الغايات والبرامج التعليمية الخاصة بالمرأة والتي ترمي إلى مكافحة الأمية في صفوف النساء والفتيات، وذلك بالعمل في إطار شراكة نشطة مع المجتمعات المحلية، والرابطات، ووسائل الإعلام، ووكالات التنمية تحقيقاً لهذه الغايات؛

٧ - تدعو الدول الأعضاء، والوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية ذات الصلة، إلى مواصلة تكثيف جهودها الرامية إلى التنفيذ الفعال للإعلان العالمي لتوفير التعليم للجميع^(٧)، وخطّة عمل منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة

(٦) A/52/183.

(٧) التقرير الختامي للمؤتمر العالمي لتوفير التعليم للجميع: تلبية الاحتياجات الأساسية للتعليم، جومتيين، تايلند، ٥-٩ آذار/ مارس ١٩٩٠، للجنة المشتركة بين الوكالات (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، اليونسكو، اليونيسيف، البنك الدولي) للمؤتمر العالمي لتوفير التعليم للجميع، نيويورك، ١٩٩٠، التذييل ١.

للقضاء على الأمية بحلول عام ٢٠٠٠^(٨)، وكذلك للالتزامات والتوصيات ذات الصلة بنشر الإلمام بالقراءة والكتابة؛ الواردة، في جملة أمور، في خطة العمل لتنفيذ الإعلان العالمي لبقاء الطفل وحمايته ونمائه في التسعينات^(٩) الصادر عن مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل، وفي برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية^(١٠)، وفي إعلان وبرنامج عمل كوبنهاغن للتنمية الاجتماعية^(١١)، وبرنامج عمل مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية^(١٢)، وفي إعلان بيجين^(١٣) ومنهاج عمل بيجين^(١٤) اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، وفي إعلان دلهي الصادر عن مؤتمر قمة البلدان النامية التسعة المرتفع عدد سكانها بشأن توفير التعليم للجميع^(١٥)، وإعلان عمان^(١٦)، وإعلان هامبورغ بشأن تعليم الراشدين وجدول أعمال مستقبل تعليم الراشدين، بهدف تحسين تنسيق أنشطتها وزيادة مساهمتها في التنمية؛

(٨) انظر منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، وثائق المؤتمر العام، الدورة الخامسة والعشرون، باريس، ١٧ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩، المجلد ١، القرارات.

(٩) انظر A/45/625.

(١٠) تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، القاهرة، ٥ - ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.95.XIII.18)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(١١) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، كوبنهاغن، ٦ - ١٢ آذار/مارس ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.8)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول.

(١٢) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(١٣) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة بيجين، ٤ - ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول.

(١٤) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(١٥) تقرير المدير العام عن مؤتمر قمة البلدان النامية التسعة المرتفع عدد سكانها، نيودلهي، ١٦-١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، المجلس التنفيذي، الوثيقة EX/30، 144، المرفق.

(١٦) A/52/183، المرفق.

٨ - توصي جميع الدول الأعضاء والمنظمات ذات الصلة التابعة للأمم المتحدة، وكذلك المنظمات غير الحكومية تزويد الأمين العام للأمم المتحدة والمدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة بما يلزم من معلومات بشأن تنفيذ استراتيجيات التعليم للجميع، وذلك لتمكينها من الإبلاغ عن التقدم المحرز اجمالاً في تحقيق هدف التعليم للجميع والعقبات التي ووجهت في هذا المجال؛

٩ - تطلب إلى الأمين العام أن ينظر، بالتعاون مع المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة وبالتشاور مع الدول الأعضاء، في الأساليب والوسائل الفعالة لتحقيق هدف التعليم للجميع، بما في ذلك استصواب وجدوى إعلان عقد للأمم المتحدة للقضاء على الأمية، وتقديم تقرير عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والخمسين بواسطة المجلس الاقتصادي والاجتماعي؛

١٠ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والخمسين مسألة التعاون من أجل توفير التعليم للجميع في إطار بند التنمية الاجتماعية.
